المملكة المغربية

وزارة العدل

×××

دورية عدد: 13س2 23 يوليو 2007

من وزير العدل

إلى السادة

الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف

ورؤساء المحاكم الابتدائية

الموضوع: الانتخابات التشريعية 2007.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، تحضيرا للانتخابات التشريعية لانتخاب أعضاء مجلس النواب المقرر إجراؤها في السابع من شتنبر2007، والتي نتطلع جميعا، تحت القيادة الحكيمة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، أن تمر في جو تطبعه الشفافية، وأن تكون إضافة نوعية في مسار بناء المغرب القوي بملكيته الدستورية ومؤسساته التمثيلية، فإن القضاء مدعو لتحمل المسؤولية الملقاة على عاتقه في هذه الاستحقاقات، من خلال السهر على التطبيق الأمثل للضمانات المقررة قانونا، بهدف ضمان سلامة الاستحقاقات الانتخابية.

وغير خاف عليكم أن مدونة الانتخابات، وباقي القوانين ذات الصلة، كالقانون المتعلق بالأحزاب السياسية والقانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، وضعت ضوابط مهمة، أنتم مؤتمنون على حسن تفعيلها، بما يضمن إجراء استحقاقات انتخابية، كفيلة بإفراز مؤسسات تمثيلية ذات مصداقية.

وكما تعلمون، فإن القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، خول المحاكم الابتدائية التابعة لها الدائرة الانتخابية، البت في الطعون المقدمة بشأن ما قد يصدر من قرارات برفض الترشيح، ونص على كون الترشيحات التي يرفضها كاتب اللجنة الوطنية للإحصاء، يرفع الطعن بشأنها للمحكمة الابتدائية بالرباط، كما نص على كون المحكمة تبت في الطعن، بصفة انتهائية، وفي ظرف ثلاثة أيام من تاريخ تقديمه.

واعتبارا لأهمية هذه الطعون وضيق الآجال المقررة للبت فيها، أدعوكم لتعبئة كافة

الوسائل والطاقات المتوفرة، في جو من الانضباط واليقظة والمسؤولية، لتيسير ممارسة الطاعنين لحقهم في الطعن، مع الحرص على الإسراع بالبت داخل الآجال المقررة قانونا، والعمل على تبليغ الأحكام الصادرة بشأن الطعون إلى من يجب.

ورعيا للدور الذي خص به القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، السلطة القضائية في عملية إحصاء الأصوات، من خلال نصه على ترأس رئيس المحكمة الابتدائية لدائرة نفوذ العمالة أو الإقليم أو قاض ينوب عنه، لجنة الإحصاء التابعة للعمالة أو الإقليم، أدعوكم للحرص على أن يترأس هذه اللجان، رؤساء المحاكم شخصيا، وإذا عاقهم عائق، ينتدب إليها أقدم القضاة، مع موافاة الوزارة بأسباب عدم الحضور الشخصي للرئيس.

كما أدعوكم للحرص على اكتمال نصاب تشكيل لجنة الإحصاء، وإعطاء كل الأهمية لتحرير المحاضر والتأكد من احترام كل العمليات التي يتطلبها القانون من تضمين أسماء أعضاء اللجنة وأسماء المرشحين وعدد الأصوات، وكل ذلك مع توفير إمكانية حضور ممثلي المرشحين، وتوخي الشفافية في إطلاعهم على ما تتوصلون به من نتائج، على أن يكون لكم من الأناة والصبر واليقظة ما يطمئن له المرشحون، وأن تعطوا الدليل على اضطلاعكم بالمهام الموكولة لكم، بكل مسؤولية ونكران للذات.

وبالمناسبة، أذكركم أن المشرع خول رؤساء لجان الإحصاء إمكانية اقتراح مساعدين، وأنه في هذا الإطار يمكنكم حسب اتساع الدوائر الانتخابية داخل كل عمالة أو إقليم أو تعدد الدوائر الانتخابية، الاستعانة بقضاة مساعدين، على أن يتم إخبار السلطات الإدارية بذلك، وأن يقتصر دور هؤلاء على المساعدة تحت إمرة ومسؤولية رئيس وأعضاء اللجنة وتحت أنظار ممثلي المرشحين.

وسعيا لتوفير كل أسباب النجاح لهذه العملية، أحثكم على الاستعانة بما سيتم وضعه رهن إشارتكم من معدات آلية، ليسهل عليكم التحقق من سلامة عمليات فرز القاسم الانتخابي وضبط أكبر البقايا، على أساس أن يكون دور هذه المعدات، مسهلا فقط لعملية الإحصاء، بحيث تظل المحاضر المنجزة هي الأساس.

ولهذا الغرض، ستضع الوزارة رهن إشارتكم تقنيين متخصصين قصد تسهيل التعامل مع البرامج المعلوماتية، كما ستهيئ وسائل النقل لتسهيل عملية إيصال المحاضر المنجزة فور الانتهاء من عملية الإحصاء، إلى المحاكم الابتدائية والمجلس الدستوري ومقر كتابة اللجنة الوطنية للإحصاء، وأذكركم بأنه من المتعين أن تفتح المحاكم الابتدائية ديمومة للتوصل

بالمحاضر المذكورة وتمكين المعنيين من وصل الإيداع.

لأجل ذلك، أهيب بكم السهر على تطبيق فحوى هذا المنشور بكل عناية مع إخباري بالصعوبات التي قد تعترضكم عند تطبيقه.

والسلام

وزير العدل

محمد بوزوبع